

النكت على مقدمة ابن الصلاح

فقال " لولا هذا (1) ما حدثنا " وقال ابنه (2) في كتاب الوصية حديث محمد بن إسحاق أخرجه أبو بكر بن مردويه في كتاب العلم وحديث إسحاق بن يعقوب ابن عبد الله بن أكيمة عن أبيه عن جده به أخرجه إبراهيم بن أحمد بن داود المستملي البلخي (4) في كتابه وقد نقله (5) الناس للإيمان به والاستعمال وتركه بعضهم لاختلاف الإسناد والألفاظ وأما الجوزقاني فذكره في الموضوعات وقال إنه حديث باطل وفيه اضطراب " (6) .

وقد فات المصنف حكاية مذاهب .

أحدها أنه يجوز للصحابي رضي الله تعالى عنه دون غيره حكاة الماوردي .

والثاني يجوز للصحابي والتابعي دون غيرهما وبه جزم حفيد القاضي أبي بكر (7) في كتاب أدب الرواية قال " وليس ذلك لمن بعدهم فإن الحديث إذا قيده الإسناد وجب ألا يختلف لفظه فيدخله الكذب " والحفيد هذا كان معاصرا للخطيب